

زاد المسير في علم التفسير

أحدهما في رمضان قاله الجمهور .
والثاني في جميع السنة قاله ابن مسعود .
واختلف القائلون بأنها في شهر رمضان هل تختص ببعضه دون بعض على قولين .
أحدهما أنها في العشر الأواخر قاله الجمهور وأكثر الأحاديث الصحيحة تدل عليه .
وقد روى البخاري في أفراده من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
التمسوها في العشر الأواخر من رمضان في تاسعة تبقى أو سابعة تبقى أو في خامسة تبقى وفي
حديث أبي بكره قال ما أنا بملتمسها لشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في
العشر الأواخر فإني سمعته يقول التمسوها في تسع يبقين أو سبع أو خمس يبقين أو ثلاث يبقين
أو آخر ليلة